

Distr.: Limited  
17 November 2009  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

اللجنة الثانية

البند ٥١ (أ) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي:

التجارة الدولية والتنمية


السودان\*: مشروع قرار

التجارة الدولية والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٧٨/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٣٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ١٩٧/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٢١/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٨٤/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٨٦/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، و ١٨٤/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٢٠٣/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، المتعلقة بالتجارة الدولية والتنمية،

\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.



وإذ تشير أيضا إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية<sup>(١)</sup>، وكذلك نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية<sup>(٢)</sup> ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة<sup>(٣)</sup> والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥<sup>(٤)</sup>، وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية<sup>(٥)</sup>،

وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية<sup>(٦)</sup>،

وإذ تؤكد من جديد أهمية تعددية الأطراف للنظام التجاري العالمي والالتزام بتحقيق نظام تجاري متعدد الأطراف عالمي وقائم على قواعد ومنفتح وغير تمييزي ومنصف يسهم في النمو والتنمية المستدامة وتوفير فرص العمل في جميع القطاعات، وإذ تشدد على ضرورة إسهام الترتيبات التجارية الثنائية والإقليمية في بلوغ أهداف النظام التجاري المتعدد الأطراف،

وإذ تؤكد أهمية اتسام عمليات وإجراءات التسيير الفعال للنظام التجاري المتعدد الأطراف بالانفتاح والشفافية والطابع الشامل والديمقراطي والمزيد من الانتظام، بما في ذلك على صعيد عملية صنع القرارات، لتمكين البلدان النامية من التعبير عن مصالحها الحيوية على النحو الواجب في نتائج المفاوضات التجارية،

وإذ تكرر التأكيد على أن الشواغل الإنمائية تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة الدوحة للتنمية، التي تضع احتياجات ومصالح البلدان النامية وأقل البلدان نموا في صميم برنامج عمل الدوحة<sup>(٧)</sup>،

وإذ تلاحظ تأخر قطاع الزراعة عن قطاع الصناعة التحويلية في عملية وضع الضوابط المتعددة الأطراف وفي خفض الحواجز الجمركية وغير الجمركية، وأنه نظرا إلى

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتريري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق، والقرار ٢، المرفق.

(٤) انظر القرار ١/٦٠.

(٥) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٦) القرار ٣٠٣/٦٣، المرفق.

(٧) انظر A/C.2/56/7، المرفق.

كون معظم فقراء العالم يكسبون رزقهم من الزراعة، فإن مصادر رزق العديد منهم ومستويات معيشتهم تتهددها بشدة الاختلالات الخطيرة في إنتاج المنتجات الزراعية والاتجار بها نتيجة لما تقدمه بلدان عديدة متقدمة النمو من مستويات مرتفعة من إعانات التصدير ومن دعم داخلي مخل بالتجارة وما تمارسه من سياسة الحماية،

١ - **تحيط علماً** بتقرير مجلس التجارة والتنمية<sup>(٦)</sup> وكذلك بتقرير الأمين العام؛

٢ - **تؤكد من جديد** أن التجارة الدولية يمكن أن تكون محركاً للتنمية والنمو الاقتصادي المطرد، وتؤكد الحاجة إلى تسخير طاقاتها بالكامل في هذا المضمار، وتشدد على أهمية دعم قيام نظام تجاري متعدد الأطراف، عالمي وقائم على قواعد ومنفتح وغير تمييزي ومنصف يسهم في النمو والتنمية المستدامة وتوفير فرص العمل، ولا سيما في البلدان النامية؛

٣ - **تلاحظ مع بالغ القلق** أن الأزمة المالية والاقتصادية العالمية قد أثرت بشدة في التجارة الدولية، وأضررت بوجه خاص بالبلدان النامية، ضرراً من بين شواهد، انخفاض صادراتها وخسارة إيرادات التصدير، وتقييد وصولها إلى آليات تمويل التجارة، وتقلص استثماراتها الموجهة نحو التصدير، مما أدى في العديد من الحالات إلى انخفاض الإيرادات المالية، ومعاناة ميزان المدفوعات من المشاكل؛

٤ - **تلاحظ** أن نقص التمويل التجاري وارتفاع تكلفته للبلدان النامية قد أسهم إلى حد كبير في انخفاض التدفقات التجارية خلال الأزمة، وتلاحظ أيضاً الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، من خلال جملة آليات منها برنامج تمويل التجارة العالمية التابع للبنك الدولي، من أجل تأمين موارد إضافية بأسعار ميسورة، وهيب بالجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف مضاعفة ما تبذله من جهود لتعزيز توافر وميسورية التمويل التجاري للدول النامية؛

٥ - **تؤكد** في هذا الصدد الحاجة إلى المزيد من التماسك في النظم التجارية والمالية والنقدية، بغية تعزيز النمو والتنمية المستدامة، وفرص العمل؛

٦ - **تشدد على** ضرورة مقاومة جميع التدابير والاتجاهات الحمائية، ولا سيما تلك التي تضر بالبلدان النامية، وبخاصة التعريفات الجمركية والحواجز غير التعريفية وشبه التعريفية المقيدة للتجارة، وتصحيح أي تدابير اتخذت من هذا القبيل، وتسلم بحق البلدان في الانتفاع انتفاعاً كاملاً بما لها من حيز للسياسات يتماشى مع التزامات منظمة التجارة الدولية، وهيب بمنظمة التجارة العالمية وسائر الهيئات المعنية، بما فيها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، مواصلة رصد التدابير الحمائية وتقدير مدى تأثيرها على البلدان النامية؛

٧ - تشجع الدول الأعضاء على الإحجام عن اتخاذ أي تدابير أو قيود لها علاقة بالتجارة والمرور العابر تؤثر على إمكانية حصول البلدان النامية على الأدوية، وبخاصة الأدوية الجنيسة والمعدات الطبية؛

٨ - تعرب عن قلقها الشديد لعدم إحراز تقدم ملموس في مفاوضات جولة الدوحة لمنظمة التجارة العالمية، وتهيب مرة أخرى بالبلدان المتقدمة النمو إبداء المرونة والإرادة السياسية الضروريتين لتحقيق تقدم مجد في المفاوضات، بغية احتتام الجولة بحلول عام ٢٠١٠، وتهيب أيضا بجميع أعضاء منظمة التجارة العالمية التقيد بما تقرر بشأن التنمية في إعلان الدوحة<sup>(٧)</sup> وفي قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٨<sup>(٨)</sup> وفي إعلان هونغ كونغ الوزاري<sup>(٩)</sup>، التي تضع التنمية في صميم النظام التجاري المتعدد الأطراف؛

٩ - تحيط علما باجتماع نيودلبي الوزاري غير الرسمي "إعادة تنشيط جولة الدوحة"، المعقود في يومي ٣ و ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، والذي أدى إلى استئناف مفاوضات جولة الدوحة الإنمائية بهدف احتتام الجولة بحلول عام ٢٠١٠؛

١٠ - تؤكد على أهمية تعجيل المفاوضات مع التأكيد مجددا بقوة على أن التنمية لا تزال في صميم جولة الدوحة، والبناء على ما تم إحرازه بالفعل من تقدم، لا سيما فيما يتعلق بالطرائق، وعلى أساس خطة عمل منظمة التجارة العالمية المتفق عليها بشأن وصول المنتجات الزراعية وغير الزراعية إلى الأسواق، وكذلك الخدمات، والقواعد ذات العلاقة، وتيسير التجارة، وسائر المسائل المتبقية، بغية احتتام الجولة بحلول عام ٢٠١٠؛

١١ - تؤكد أيضا أن احتتام جولة الدوحة على نحو مرض يتطلب أن تؤدي المفاوضات إلى تعزيز القواعد والضوابط في مجال الزراعة، وإلغاء إعانات الصادرات الزراعية، فضلا عن قيام البلدان المتقدمة النمو بالحد بدرجة كبيرة من تدابير الدعم المحلية، وتعزيز إمكانيات الوصول إلى أسواق البلدان المتقدمة النمو، لبلوغ نتائج متوازنة وموجهة نحو التنمية، والتقيد بما تقرر بشأن التنمية في إعلان الدوحة الوزاري وفي قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤، وفي إعلان هونغ كونغ الوزاري؛

١٢ - تؤكد كذلك ضرورة أن تفي مفاوضات منظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بفرص الوصول إلى الأسواق غير الزراعية بما تقرر بشأن التنمية في إعلان الدوحة الوزاري،

(٨) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/579. متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

(٩) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(05)/DEC. متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

وفي قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤، وفي إعلان هونغ كونغ الوزاري؛

١٣ - تؤكد ضرورة أن تحقق مفاوضات منظمة التجارة العالمية تقدما كبيرا في جميع المجالات المدرجة ضمن فئة واحدة مثل الخدمات والقواعد وتيسير التجارة لضمان أن تجسد النتائج التي تسفر عنها هذه المفاوضات الشواغل الإنمائية للبلدان النامية بصورة كاملة اتساقا مع ما تقرر بشأن التنمية في إعلان الدوحة الوزاري، وفي قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٤، وفي إعلان هونغ كونغ الوزاري؛

١٤ - تكرر الدعوة إلى تعجيل العمل في الجوانب المتعلقة بالتجارة في برنامج التنمية للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وكذلك ما تقرر بخصوص التنمية فيما يتصل بالاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة<sup>(١٠)</sup> في إعلان الدوحة الوزاري، ولا سيما دراسة العلاقة بين الاتفاق واتفاقية التنوع البيولوجي<sup>(١١)</sup>، وحماية المعارف التقليدية والفنون الشعبية والمسائل المتعلقة بالتنفيذ الكامل لإعلان الدوحة المتعلق بالتنفيذ الكامل للاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والصحة العمومية<sup>(١٢)</sup>، مما يؤثر في البلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نموا، ولا سيما تلك المسائل الناجمة عن مرض الإيدز والعدوى بفيروسة، والسل، والملاريا وغيرها من الأمراض؛

١٥ - تؤكد من جديد الالتزامات المعلنة في المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية<sup>(١٣)</sup> وفي مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا<sup>(١٤)</sup>، وتهيب، في هذا الصدد، بالبلدان المتقدمة النمو التي لم تسمح بعد بشكل دائم بوصول جميع المنتجات التي يكون منشؤها أي بلد من أقل البلدان نموا إلى أسواقها فوراً وبشكل يمكن التنبؤ به ودون رسوم وحصص أن تقوم بذلك، وتهيب أيضا بالبلدان النامية القادرة على السماح بوصول صادرات هذه البلدان إلى أسواقها دون رسوم وحصص أن تفعل ذلك، وتؤكد من جديد أيضا، في هذا السياق، ضرورة النظر في اتخاذ تدابير إضافية بغية تحسين فرص وصول أقل البلدان نموا إلى الأسواق تحسينا تدريجيا، وتؤكد من جديد كذلك ضرورة أن يتخذ أعضاء منظمة

(١٠) انظر: الصكوك القانونية المتضمنة لنتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، الموقعة في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشورات أمانة مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، رقم المبيع GATT/1994-7).

(١١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.

(١٢) وثيقة منظمة التجارة العالمية WT/MIN(01)/DEC/2، متاحة على الموقع الإلكتروني: <http://docsonline.wto.org>.

(١٣) انظر A/CONF.191/13.

التجارة العالمية تدابير إضافية لإتاحة فرص الوصول بصورة فعالة إلى الأسواق على الحدود وفي غيرها على السواء، بما في ذلك تبسيط قواعد المنشأ وشفافيتها لتيسير السبل أمام صادرات أقل البلدان نمواً؛

١٦ - **تؤكد من جديد أيضاً** الالتزام بمتابعة حثيثة لبرنامج عمل منظمة التجارة العالمية فيما يتعلق بمعالجة المسائل والشواغل المتصلة بالتجارة التي تؤثر في اندماج البلدان ذات الاقتصادات الصغيرة والضعيفة اندماجا أكبر في النظام التجاري المتعدد الأطراف بما يناسب ظروفها الخاصة ويدعم جهودها من أجل التنمية المستدامة، وفقاً للفقرة ٣٥ من إعلان الدوحة الوزاري والفقرة ٤١ من إعلان هونغ كونغ الوزاري؛

١٧ - **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء فرض قوانين وأشكال أخرى من التدابير الاقتصادية القسرية، بما في ذلك الجزاءات المفروضة من جانب واحد ضد بلدان نامية، مما يقوض أحكام القانون الدولي وقواعد منظمة التجارة العالمية ويهدد أيضاً حرية التجارة والاستثمار تهديداً شديداً؛

١٨ - **تعترف** بالمشاكل والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر لصالح البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية، وتدعو، في هذا الصدد، إلى تنفيذ برنامج عمل ألماني<sup>(١٤)</sup> بشكل كامل وفعلي، وتؤكد ضرورة أن تنفذ المنظمات الدولية والجهات المانحة المعنية، وفقاً لنهج يضم الأطراف المعنية المتعددة، توافق آراء ساو باولو<sup>(١٥)</sup>، واتفاق أكرا<sup>(١٦)</sup>؛

١٩ - **تؤكد من جديد** ضرورة أن تؤدي البلدان النامية دوراً متزايداً في صياغة جملة معايير، منها معايير السلامة والبيئة والصحة، وتدعو إلى تمثيل البلدان النامية تمثيلاً كاملاً وعادلاً في المنظمات الدولية المعنية بتحديد المعايير، وتدعو أيضاً، في هذا الصدد، إلى إتاحة موارد مالية إضافية، وبناء القدرات التقنية لضمان مشاركة البلدان النامية مشاركة كافية في هذا المضمار؛

٢٠ - **تسلم** بضرورة تعزيز التجارة فيما بين بلدان الجنوب، وتلاحظ أن تعزيز فرص الوصول إلى الأسواق بين البلدان النامية يمكن أن يؤدي دوراً إيجابياً في حفز التجارة

(١٤) تقرير المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر، ألماني، كازاخستان، ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ (A/CONF.202/3)، المرفق الأول.

(١٥) TD/412، الجزء الثاني.

(١٦) TD/442 و Corr.1، الفصل الثاني.

فيما بين بلدان الجنوب، وتدعو إلى تعجيل وتيرة عمل الجولة الثالثة من المفاوضات الجارية (ساو باولو) بشأن النظام العالمي للأفضليات التجارية فيما بين البلدان النامية؛

٢١ - تدعو إلى تيسير انضمام جميع البلدان النامية التي تطلب الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، وكذلك البلدان الخارجة من صراعات التي هي من أقل البلدان نمواً، مع أخذ الفقرة ٢١ من القرار ١٨٢/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ والتطورات اللاحقة في الاعتبار، وتدعو أيضاً إلى التطبيق الفعلي والصادق للمبادئ التوجيهية لمنظمة التجارة العالمية المتعلقة بانضمام أقل البلدان نمواً؛

٢٢ - تشدد على ضرورة مواصلة العمل من أجل تحقيق اتساق أكبر بين النظام التجاري المتعدد الأطراف والنظام المالي الدولي، وتدعو مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى أن يضطلع، تنفيذاً لولايته، بعملية تحليل السياسة العامة ذات الصلة في هذين المجالين وأن يضع هذا العمل موضع التنفيذ، بوسائل منها أنشطة المساعدة التقنية التي يضطلع بها؛

٢٣ - تحيط علماً بعقد الاستعراض العالمي المعني بالمعونة لصالح التجارة، يومي ٦ و ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩، والذي استهدف استعراض التقدم المحرز وتحديد التدابير الإضافية التي يلزم اتخاذها لدعم البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في بناء قدراتها على التوريد والتصدير، وتؤكد الحاجة الملحة إلى تنفيذ التزامات المعونة لصالح التجارة، ولا سيما فيما يتعلق بمشدد أموال إضافية غير مشروطة ويمكن التنبؤ بها؛

٢٤ - ترحب بما يبذل من جهود لتفعيل الإطار المتكامل المحسن للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لأقل البلدان نمواً، الذي يهدف إلى تعزيز قدرات أقل البلدان نمواً على التصدير والتوريد، فضلاً عن إنشاء الصندوق الاستثماري للإطار المتكامل المحسن، وتحث الشركاء في التنمية على زيادة إسهاماتهم، بغية ضمان إتاحة المزيد من المصادر المالية الإضافية غير المشروطة التي يمكن التنبؤ بها، على أساس متعدد السنوات؛

٢٥ - تكرر التأكيد على أهمية الدور الذي يضطلع به مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية باعتباره الجهة المسؤولة داخل منظومة الأمم المتحدة عن تنسيق المعالجة المتكاملة لمسائل التجارة والتنمية والمسائل المترابطة في مجالات التمويل والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة، وهيب بالمجتمع الدولي العمل من أجل تعزيز المؤتمر لتمكينه من زيادة إسهامه في ركائزه الرئيسية الثلاث المتمثلة في بناء توافق الآراء وإجراء البحوث وتحليل السياسات والمساعدة التقنية، وبصفة خاصة عن طريق زيادة الموارد الأساسية للمؤتمر؛

٢٦ - تدعو مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى أن يقوم، وفقاً لولايته، برصد وتقييم تطور النظام التجاري الدولي وتطور الاتجاهات في التجارة الدولية من وجهة

نظر إنمائية، وعلى الأخص تحليل المسائل التي تهم البلدان النامية، مما يساعدها في بناء قدراتها على تحديد أولوياتها التفاوضية والتفاوض على اتفاقات تجارية، بما في ذلك في إطار برنامج عمل الدوحة<sup>(٧)</sup>؛

٢٧ - **تحت** الجهات المانحة على تزويد مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بالمزيد من الموارد اللازمة لكي يقدم إلى البلدان النامية المساعدة الفعالة والموجهة بناء على طلبها، وكذلك لكي يدعم مساهماتها في الصناديق الاستثمارية التابعة للإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة لأقل البلدان نمواً والبرنامج المتكامل المشترك للمساعدة التقنية؛

٢٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين عن تنفيذ هذا القرار وعن التطورات في النظام التجاري المتعدد الأطراف فيما يتعلق بأمور منها تنفيذ البرنامج الإنمائي للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وذلك في إطار البند الفرعي المعنون "التجارة الدولية والتنمية" من البند المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"؛

٢٩ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يحيل هذا القرار إلى المدير العام لمنظمة التجارة العالمية من أجل تعميمه بوصفه وثيقة من وثائق منظمة التجارة العالمية.